

## قرار المكتب التنفيذي للمدينة رقم 17 لعام 2000

إن المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب،

بناءً على أحكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /15/ لعام 1971 وتعديلاته ولائحته التنفيذية.

-وعلى كتاب مديرية شؤون الأملاك المؤرخ 17/1/2000 المتضمن:

نرفق ربطاً ثلاث نسخ عن ضبط لجنة توزيع المقاسم الصناعية في 18/12/1999 والمتضمن تخصيص السيد أحمد كردي بالقطعتين

167-168/ محطة الشقيف الصناعية.

وعلى موافقة أعضائه (بالإجماع) في جلسته المنعقدة بتاريخ 2/2/1999

-يقرر ما يلي-

مادة 1- الموافقة على تصديق ضبط لجنة توزيع المقاسم الصناعية المؤرخ في 18/12/1999 والمتضمن تخصيص السيد أحمد

كردي بن محمد علي بالقطعتين 167-168/ محطة الشقيف الصناعية.

مادة 2- ينشر هذا القرار في لوحة إعلانات مجلس المدينة ويبلغ من يلزم لتنفيذه أصولاً.